

إجابات أختبر معلوماتي

من صور عناية الإسلام بالمرأة (حمايتها من العنف)

السؤال الأول:

أبين مفهوم العنف ضد المرأة.

العنف ضد المرأة: من أشكال الإيذاء والاستغلال جميعها التي تمارس ضد المرأة، ويلحق بها ضرراً جسدياً، أو معنوياً، أو غير ذلك.

السؤال الثاني:

أعد ثلاثة من التشريعات التي شرعها الإسلام لحماية المرأة من العنف.

- جعلها مساوية للرجل في التكليف والجزاء.
- أقر لها حق العمل ضمن الضوابط الشرعية.
- أعطاهها حق التملك، وجعل لها ذمة مالية مستقلة.
- ضمن لها حقها في الميراث.
- منحها حرية إبداء رأيها، وحق استشارتها في الشؤون المتنوعة.

السؤال الثالث:

أبين كيف تعامل سيدنا رسول الله ﷺ مع:

أ- بناته.

كان النبي ﷺ يحبهن ويفرح بهن، وكان يقوم لابنته السيدة فاطمة رضي الله عنها إذا دخلت عليه ويقبلها ويجلسها في مجلسه.

ب- مشاعر زوجاته.

كان ﷺ يقدر مشاعر زوجاته، ويواسيهن، ويمسح دموعهن.

ج- تعليم المرأة.

كان □ يهتم بتعليم المرأة، فيعقد لهن مجلسًا يعلمهن فيه شؤون دينهن.

السؤال الرابع:

أذكر اثنين من الإجراءات التي اتخذها الأردن للتصدي لظاهرة العنف ضد المرأة.

- مشاركة المملكة الأردنية الهاشمية دول العالم في التصدي لظاهرة العنف ضد المرأة.
- وضع التشريعات والقوانين للحد من العنف ضد المرأة.

السؤال الخامس:

أختار الإجابة الصحيحة في كل مما يأتي:

1. من تشريعات الإسلام المتعلقة بحماية المرأة من العنف، كما يشير قوله تعالى:
"وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَ"

أ. فرض لها النفقة.

ب. ضمن لها حقها في الميراث.

ج. منحها حرية إبداء رأيها.

د. أعطاهها حق التملك.

2. شكل العنف الذي يدل عليه حرمان المرأة من الميراث:

أ. سياسي.

ب. اقتصادي.

ج. اجتماعي.

د. نفسي.

3. من التشريعات الإسلامية المتعلقة بحماية المرأة من العنف، كما يدل قوله تعالى:
"وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ"

أ. فرض لها النفقة.

ب. ضمن لها حقها في الميراث.

ج. منحها حرية إبداء رأيها.

د. أعطائها حق التملك.